ورقة عمل بعنوان

منظومة حقوق المرأة والطفل في دولة الإمارات العربية المتحدة

إعداد: أحلام سعيد اللمكي

14 أكتوبر 2014

منظومة حقوق المرأة
في دولة الإمارات العربية المتحدة

أولت دولة الإمارات العربية المتحدة منذ قيامها في 2 ديسمبر 1971 اهتماما كبيرا ببناء الوطن والمواطن دون تمييز على أساس الجنس. وفي ضوء ذلك أولت الدولة اهتماماً كبيراً بتمكين وريادة المرأة، انطلاقاً من قناعتها بأن المرأة متساوية مع الرجل في كافة الحقوق والواجبات وشريك فاعل في عملية التنمية المستدامة للدولة. وتعتبر تجربة تقدم المرأة في دولة الإمارات العربية المتحدة تجربة رائدة، إذ استطاعت المرأة الإماراتية أن تحقق العديد من الإنجازات وتكتسب العديد من الحقوق في مختلف المجالات.

ومن هذا المنطلق تبنت الدولة سياسات عدة من أجل إدماج المرأة في التنمية وجعلها جزءاً لا يتجزأ من القدرات البشرية التي تسعى أولاً إلى تنميتها ومن ثم جعلها قادرة على المساهمة الفاعلة في عملية التنمية الشاملة والمستدامة، وذلك من خلال الاهتمام بتعليم وتدريب المرأة وتوفير الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية بالإضافة إلى فرص المشاركة الاقتصادية والسياسية.

وبلاشك أن التعليم ساهم بشكل كبير في تفعيل وابراز أدوار المرأة وتمكينها من طرق أبواب جديدة كانت حكرا على الرجل في السابق. ولابد من الإشارة إلى أن أهم ما يميز المرأة الإماراتية عن غيرها من النساء، أنها على الرغم من تعليمها وانفتاحها على الثقافات المختلفة، إلاّ أنها ظلت محافظة على هويتها الوطنية، ومازالت تناضل للتوفيق بين مهامها الأسرية والوظيفية.

البيئة التشريعية الداعمة

حرصت دولة الإمارات العربية المتحدة ومنذ قيامها على توفير كافة القوانين التي تضمن حقوق الأفراد في المجتمع، كما عملت على توفير كافة احتياجاتهم، وجاء دستور الإمارات مبينا لحقوق وواجبات الأفراد في المجتمع، والمرأة كأحد ركائز المجتمع الرئيسية كان لا بد من أن يكون لها نصيب من هذه التشريعات والقوانين، وجاءت هذه القوانين كدعم للمرأة في كافة أمورها فهناك القوانين الخاصة بالأسرة وكيانها، وتمتع المرأة بالخدمات

التي توفرها الدولة للأفراد من تعليم وصحة . . . . الخ، وقوانين الخدمة المدنية الخاصة بعمل المرأة وخصوصيتها.
وقد حرص المشرع في دولة الإمارات العربية المتحدة على سن القوانين التي من شأنها أن تدين كل من قد يهتك عرض المرأة؛ حيث يبين قانون العقوبات لسنة 1987 في مواده (354 -357) العقوبات التي تقع على الاغتصاب وهتك العرض، وكذلك تنص المواد (358 - 359) على العقوبات التي تقع على الفعل الفاضح والمخل بالحياء، كما تناول قانون العقوبات في مواده (360-370) العقوبات التي تقع على التحريض على الفجور والدعارة.

إن انضمام دولة الإمارات العربية المتحدة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، هو تأكيد منها على حرصها في إدماج المرأة في التنمية المستدامة، والعمل على تذليل الصعوبات أمام مشاركة المرأة في مختلف المجالات. وإيمانا من الدولة بأهمية الطفولة حرصت على الانضمام إلى اتفاقية حقوق الطفل في عام 1990 وإعلان التزامها بكل بنودها وبما يتوافق مع التعاليم الإسلامية والتراث الثقافي للدولة. فالحكومة الإماراتية على المستوين الاتحادي والمحلي تولي أولوية لقضايا الأطفال وهناك التزام سياسي واضح يحض على توفير المناخ الأمثل لبقاء الطفل ونموه وتطوره وتعزيز حقوقه والذي انعكس على تحقيق الأهداف النمائية للألفية المتعلقة بحماية الطفل.

الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة:

1. **الاتحاد النسائي العام:**

أنشأ الاتحاد النسائي العام في 27 أغسطس 1975، ويعتبر الممثل الرسمي والقانوني للحركة النسائية في دولة الإمارات العربية المتحدة مقره مدينة أبوظبي، فهو بمثابة المظلة التي تدعم وتنظم جهود الحركات النسائية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتوجيهها بما يكفل خدمة المرأة بشكل عام، وابنة الإمارات بشكل خاص. يضم الاتحاد النسائي العام في عضويته الجمعيات النسائية المؤسسة له.

ويعمل الاتحاد النسائي العام جاهدا من خلال ما يزخر به من كفاءات للنهوض بالمرأة الإماراتية في مختلف المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، لتكون ابنة الإمارات عنصرا فاعلا في تقدم مسيرة التنمية المستدامة للدولة. وفيما يلي أبرز إسهامات الاتحاد في النهوض بالمرأة:

- تدشين الاستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة التي هي الإطار العام لعمل المؤسسات النسائية في الدولة؛ إذ تتضمن الاستراتيجية ثمانية محاور لتمكين المرأة موضحة الأهداف وآليات العمل في فكل محور.
- الحث على إصدار ومراجعة تشريعات والاتفاقيات المتعلقة بقضايا المرأة والطفل في دولة الإمارات العربية المتحدة. فقد عمل الاتحاد النسائي العام ومنذ إنشائه وبتعاون وثيق مع الحكومة على مراجعة القوانين والقرارات واقتراح التعديلات التي يمكن للمرأة أن تستفيد منها، وقد صدرت قوانين وأدخلت مواد وتعديلات قانونية لصالح المرأة.
- تأهيل المرأة الإماراتية للمشاركة السياسية من خلال تنظيم المؤتمرات والندوات المتخصصة من خلال لمشروع تعزيز دور البرلمانيات.
- العمل على تمكين المرأة اقتصاديا من خلال تأهيلها للمساهمة بفعالية في سوق العمل من خلال طرح مجموعة من البرامج التدريبية لتنمية المهارات الإدارية والتقنية واللغوية لدى المرأة، بالإضافة إلى مساعدة خريجات مؤسسات التعليم العالي في الحصول على وظائف مناسبة، ودعم المشاريع الصغيرة للمرأة من خلال مشروع الأسر الوطنية المنتجة، بالإضافة إلى تمكين المرأة في المناطق النائية وفي إدارة المشاريع الزراعية.
- دشن الاتحاد النسائي العام مجموعة من المشاريع المهمة للمرأة الإماراتية كمشروع الرؤية لدعم الأمهات المطلقات لرؤية أطفالهن في فترة الحضانة.
- أطلق الاتحاد النسائي العام برنامج المرأة والتكنولوجيا بالتعاون مع شركة مايكروسوفت ومعهد التعليم الدولي والذي يهدف إلى النهوض بالتعليم و تعزيز قدرات المؤسسات النسائية في مجال التدريب التقني وتمكين المرأة من المشاركة الفعالة في تنمية المجتمع وإتاحة فرص عمل مناسبة لهن وذلك بتوفير مهارات تكنولوجية من خلال مراكز تدريب توزع على مختلفة إمارات الدولة وبالتعاون مع الجمعيات النسائية فيها.
- دشن الاتحاد النسائي العام مشروع المبادرات الوطنية لإدماج النوع الاجتماعي بهدف المباشرة في إدماج قضايا المرأة في التنمية وبناء قدرات المؤسسات المختصة بالمرأة تشجيعها على التعاون مع الوزارات والهيئات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص.

2. **المجلس الأعلى للأمومة والطفولة**

أنشأ الاتحاد النسائي العام في 27 أغسطس 1975، ويعتبر الممثل الرسمي والقانوني للحركة النسائية في دولة الإمارات العربية المتحدة مقره مدينة أبوظبي، فهو بمثابة المظلة التي تدعم وتنظم جهود الحركات النسائية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتوجيهها بما يكفل خدمة المرأة بشكل عام، وابنة الإمارات بشكل خاص. يضم الاتحاد النسائي العام في عضويته الجمعيات النسائية المؤسسة له.

3. **وزارة الشؤون الاجتماعية**

تعمل الوزارة جاهدة من أجل بناء مجتمع متكافل متماسك مكتسب للمتغيرات الإيجابية ومشاركٍ رائدٍ في التنمية، ومن هذا المنطلق تم تخصيص في الوزارة بعض الإدارات المعنية بشؤون المرأة على النحو الآتي:

أ. إدارة الضمان الاجتماعي وتتولى المهام و المسؤوليات الآتية:

- تحقيق الأمن الاقتصادي للأسر و الأفراد المحتاجين و توفير مستوى معيشي لائق لهم.
- ترسيخ الدور الإنمائي للرعاية الاجتماعية و تعزيز المشاركة الايجابية للمستفيدين من المساعدة الاجتماعية.
- متابعة أعمال الباحثين و المهام المسندة إليهم و تقييم أدائهم.
- حصر حالات مستحقي المساعدة القادرين على العمل والتنسيق مع الجهات المعنية بتدريب و تشغيل المواطنين لاستيعابهم.
- تنفيذ الإجراءات و القرارات التي تتخذها لجنة الإغاثة وإعداد القرارات المالية الخاصة بالتعويضات والمساعدات ورفعها إلى الجهات المختصة لإقرارها.

ب. إدارة الحماية الاجتماعية وتتولى المهام والمسؤوليات الآتية:

- توعية المجتمع بمفهوم الحماية الاجتماعية.
- إعداد برامج الوقاية من الانحراف و علاج المنحرفين ومواجهة المشكلات الاجتماعية في مجال الأحداث.
- تهيئة الأفراد أثناء و جودهم في المؤسسة الإصلاحية أو التأهيلية وقبيل خروجهم منها للتعايش مع مجتمعهم.
- مساعدة المسجونين المفرج عنهم و المدمنين المتعافين وأسرهم على التكيف و الاندماج الاجتماعي.

- توفير بيئة صالحة ومناخ اجتماعي مناسب و فرص عمل للمفرج عنهم للحيلولة دون عودتهم إلى الانحراف.
- توفير الرعاية للأيتام و الأطفال المهملين..
- الإشراف على مؤسسات التربية الاجتماعية للأيتام والأطفال المهملين.
- وضع وتنفيذ البرامج والأنشطة التي تساعد الأيتام والأطفال المهملين على حل مشكلاتهم.

ج. إدارة الطفل وتتولى المهام و المسؤوليات الآتية:

- الاهتمام بالطفولة والتأكيد على حقوقها الأساسية.
- اقتراح الخطط و البرامج التي تكفل مصلحة الطفل و رعايته و تنمية قدراته و مواهبه.
- إصدار تراخيص إنشاء الحضانات و المؤسسات الخاصة المعنية بالطفل و الإشراف الفني و التربوي عليها.

د. إدارة التنمية الأسرية وتتولى المهام و المسؤوليات الآتية:

- تعزيز تكوين الأسرة على أسس سليمة ودعم مقوماتها وهويتها وقيمها العربية و الإسلامية.
- إعداد وتنفيذ برامج توعية الأسرة و تهيئة المناخ الملائم لتماسكها و ترابطها و استقرارها.
- تعزيز و توسيع مشاركة المرأة في العمل و الحياة العامة.
- اقتراح السياسة العامة في مجال تنمية المرأة و تمكينها من أداء دورها الاجتماعي و الاقتصادي.
- تمكين الأسرة من رعاية أفرادها من كبار السن و التعريف باحتياجاتهم وحقوقهم.
- تشجيع المسنين على المشاركة المجتمعية.
- إصدار وتجديد التراخيص لتأسيس وتشغيل المؤسسات الخاصة العاملة في مجال الأسرة و الإشراف.

ه. إدارة برامج الأسر المنتجة وتتولى المهام و المسؤوليات الآتية:

- إحياء الصناعات المرتبطة بالتراث و التدريب عليها واستغلال موارد البيئة.

- استثمار أوقات فراغ أفراد الأسرة بما ينمى قدراتها الإنتاجية و إيجاد مصدر دخل لها.
- الإشراف على برامج زيادة دخل الأسرة و التخطيط لها ودعمها من خلال إيجاد مصادر التمويل المناسب.
- تشجيع الادخار العائلي و ترشيد الاستهلاك.
- التنسيق مع المؤسسات المعنية بالمرأة نحو إنشاء مشروعات تنموية للنهوض بها. .
- إيجاد مجالات التسويق منتجات برامج الأسر المنتجة.

4. **مؤسسة التنمية الأسرية في أبوظبي**

أنشأت في 10 مايو 2006 وتختص بتنفيذ التشريعات الاجتماعية، واقتراح ما يلزم لتطويرها لضمان حقوق المرأة والطفل، ووضع البرامج الخاصة في تحقيق التنمية المستدامة للأسرة والمرأة. تهدف المؤسسة إلى رعاية وتنمية الأسرة بوجه عام والمرأة والطفل بوجه خاص، تأكيداً لدور الأسرة في التنشئة الاجتماعية، وتحقيق رؤية شاملة في التعامل مع قضايا المرأة والطفل، والتنمية المستدامة للأسرة ضماناً لخلق مجتمع قادر على المنافسة بالعلم والمعرفة مع التطوير المستمر للقدرات والمهارات، وتهتم على وجه الخصوص بما يأتي:

- تأصيل القيم الدينية وغرس التقاليد العربية الأصيلة لضمان استمرارية الأسرة وتماسك المجتمع.
- العمل على مساعدة المرأة وتعزيز مكانتها لتمكينها من الإسهام الفاعل في حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تبني أساليب مبتكرة لتنفيذ السياسات الرامية إلى رعاية وتنمية وتأهيل المرأة والطفل في اتساق مع السياسة الاجتماعية للدولة، وبالتعاون الأمثل مع المنظمات الإقليمية والدولية.
- وضع الاستراتيجيات والخطط وتنفيذ البرامج المتخصصة في تنشئة ووقاية ورعاية الطفل وإعداده الجيد للمستقبل.
- اعتماد مبدأ العدل والمساواة بين الرجل والمرأة والشراكة في الأسرة لمسايرة التنمية الشاملة.
- الاهتمام بمحاربة الفقر وإتاحة الفرص للمرأة للمشاركة في سوق العمل لزيادة دخل الأسرة.

- اعتماد مشروعات الرعاية والإنماء الداعمة لمتطلبات الأمومة والطفولة.
- الدفاع عن حقوق المرأة في كافة المجالات، بما يكفل لها حياة أسرية كريمة باعتبارها الخلية الأساسية للمجتمع.
- إيجاد الآليات المناسبة لحل المنازعات والمشكلات التي تواجه المرأة والأسرة بوجه عام، سواء كان ذلك من خلال المؤسسة، أو بتفويض من الغير في هذا الشأن.
- توفير الرعاية اللازمة للمسنين بكافة صورها وأشكالها والعمل على استقطابهم للعيش في حياة اجتماعية مستقرة.
- إزكاء روح المبادرة والابتكار لدى النشء والشباب لتحفيزهم على العمل والإنتاج.
- نشر الوعي بقضايا الأسرة باستخدام الوسائط المقروءة والمسموعة والمرئية.
- تعميم مفاهيم الثقافة البيئية لضمان الترشيد الأمثل للمياه والطاقة والوعي البيئي.
- غرس وتمكين مفاهيم وآليات العمل التطوعي لدى أفراد الأسرة.
- الاهتمام بقضايا التربية والتعليم ووسائل التقنية الحديثة لتحقيق أهداف المؤسسة.
- دعم حقوق المرأة الأسرية وتنميتها.

5. **مؤسسة تنمية المرأة في دبي**

وقد أسست عام 2006 بهدف تحقيق التالي:

- تعزيز دور المرأة في المجتمع من خلال طرح مبادرات ومشاريع تعنى بشؤون المرأة.
- إجراء الدراسات والأبحاث التي تسهم في تعزيز دور المرأة في المجتمع.
- المساهمة في وضع السياسات التي تحفز على توظيف المرأة ومنحها الفرص المناسبة لاستلام مهام قيادية في القطاعين الحكومي والخاص.
- تقديم اقتراحات للحكومة من شأنها المساهمة في تطوير التشريعات والسياسات المتعلقة بالمرأة.
- توعية المرأة بأهمية دورها الحيوي في بناء المجتمع.

- تفعيل مشاركة المرأة الإماراتية في الأحداث والفعاليات والمؤتمرات التي تعنى بشؤون المرأة على المستويات المحلية والإقليمية والدولية.
- نشر الصورة الإيجابية عن المرأة على المستوى العالمي والتعريف بدورها وإنجازاتها الهامة .
- إيجاد قاعدة بيانات تضم قائمة بأسماء الشخصيات النسائية الفاعلة في المجتمع في شتى المجالات.

6. **المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بالشارقة**

ويعمل على تفعيل دور الأسرة في المجتمع بما يمكنها من أداء أدوارها الوظيفية وفق مستجدات العصر، تحقيق التنمية الشاملة للأطفال والفتيات بشكل يتوافق مع القيم والثقافة الإسلامية .البناء السليم المتكامل لشخصية الناشئة ليصبحوا قادة المستقبل، بالإضافة إلى الارتقاء بأفضل الخدمات للمرأة وأطفالها وتوفير جو من الراحة والاسترخاء والرياضة والتعلم، وتحسين الأوضاع الصحية والبيئية وتحقيق نوعية أفضل للحياة من خلال المبادرات الصحية القائمة على مشاركة المجتمع.

7. **مؤسسة دبي الخيرية لرعاية النساء والأطفال**

تم تأسيسها عام 2007 بهدف تقديم الدعم والإيواء للنساء المهددات بالعنف وتوفير فرص التدريب وإعادة التأهيل لهم ومعاملة النساء ضحايا العنف وفقاً للأعراف الدولية وتعزيز حماية حقوق الإنسان لهم وتوفير الحماية للنساء المضطهدات المهددات بالعنف من أفراد أسرهن وضحايا الاتجار بالبشر.

8. **مراكز إيواء النساء والأطفال التابعة للهلال الأحمر**

أنشأت مراكز إيواء النساء والأطفال بدولة الإمارات العربية المتحدة بموجب قرار رئيس هيئة الهلال الأحمر رقم (1) لسنة 2008، لتكون لها الاستقلال المالي والإداري، تغطي خدماتها جميع مناطق إمارة أبوظبي، ويجوز إنشاء مراكز أخرى داخل الدولة.
يهدف المركز إلى تحقيق رسالة إنسانية قوامها حماية النساء والأطفال ضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي والفئات الأخرى، من خلال تأمين المأوى المناسب لهم، وضمان احترام إنسانيتهم و التخفيف من معاناتهم. وفي هذا الإطار يعمل المركز على الآتي:

- توفير المأوى المناسب للنساء و الأطفال في مراكز متخصصة في مختلف إمارات الدولة.
- تقديم أوجه الرعاية الاجتماعية و القانونية والنفسية و الطبية والتعليمية والمهنية للذين يتم إيواؤهم بالمركز.
- إقامة برامج توعية وتأهيلية ودمج النساء و الأطفال مع أقرانهم في مجتمعاتهم المحلية أو في أوطانهم.
- تنفيذ برامج التدريب و إعادة التأهيل والتعريف بالحقوق والواجبات.
- تلبية احتياجات النساء والأطفال الذين يتم إيواؤهم وحل مشاكلهم وحماية حقوقهم.
- مساعدة الضحايا في مراحل التحقيقات لدى الشرطة و أمام المحاكم وتأمين حق الدفاع عنهم.
- دعم الضحايا في العودة الآمنة إلى أوطانهم لجمع شملهم.
- التنسيق والتعاون مع الجهات المعنية للاهتمام بالقضايا الاجتماعية التي تتعلق بالنساء و الأطفال.

المرأة الإماراتية في أرقام 2014

- تمكنت المرأة الإماراتية أن تحقق العديد من الإنجازات والمكاسب في وقت قياسي فبذلك احتلت الإمارات العربية المتحدة في تقرير الفجوة بين الجنسين الذي أصدره المنتدى الاقتصادي العالمي لعام 2013 المرتبة الأولى عربياً.

- حلت الإمارات في المرتبة الأولى عالمياً عام 2014 في مؤشر احترام المرأة ضمن تقرير عالمي مختص بقياس التطور الاجتماعي في مختلف دول العالم، يقوده فريق من الخبراء العالميين.

- يتضمن التشكيل الوزاري أربعة وزيرات (وزيرة التنمية والتعاون الدولي، وزيرة الشؤون الاجتماعية، ووزيرتين للدولة)، كما تتولى المرأة الإماراتية منصب الأمين العام لمجلس الوزراء.

- تشغل المرأة الإماراتية 7 مقاعد من أصل 40 مقعدا في المجلس الوطني الاتحادي وبنسبة تبلغ 17.5 بالمائة، بالإضافة إلى منصب النائب الأول لرئيس المجلس الوطني الاتحادي.

- تتواجد المرأة الإماراتية في سلك القضاء والنيابة العامة حيث توجد قاضيتن في المحكمة الابتدائية، وقاضيتين في المحكمة العسكرية، ووكيلتي نيابة بالإضافة إلى 17 مساعد وكيلة نيابة، والمأذونة شرعية، وإن عدد النساء المتدربات في السلك القضائي بلغ 22 امرأة .
- دخلت المرأة الإماراتية في السلك الدبلوماسي بوزارة الخارجية حيث تم تعيين ثلاث سفيرات في السويد وإسبانيا وجمهورية الجبل الأسود، بالإضافة إلى قنصل في الصين، كما توجد امرأة واحدة بدرجة وزير مفوض من الدرجة الأولى و11 سيدة بدرجة سكرتير أول و16 سيدة بدرجة سكرتير ثاني و71 سيدة بدرجة سكرتير ثالث و47 ملحق و3 سيدات بدرجة مستشار.

- انخرطت المرأة الإماراتية بشكل واضح وفاعل في العمل العسكري والشرطي حيث تعتبر رتبة العميد أعلى رتبة تصل إليها بالقوات المسلحة.

- توجد 21 ألف سيدة صاحبة عمل؛ حيث يشكل قطاع صاحبات الأعمال 10٪ من إجمالي القطاع الخاص الإماراتي يدرين مشاريع بقيمة 40 مليار درهم، كما تمثل صاحبات الأعمال نسبة 15٪ من تشكيل مجالس إدارات غرف التجارة والصناعة في الدولة.

- تشغل المرأة 66 بالمائة من وظائف القطاع الحكومي من بينها 30 بالمائة من الوظائف القيادية العليا المرتبطة باتخاذ القرار.

- تمثل المرأة 15 بالمائة من أعضاء الهيئة التدريسية بجامعة الإمارات.

- بلغت نسبة المرأة 60 بالمائة في الوظائف الفنية التي تشمل الطب والتدريس والصيدلة والتمريض إلى جانب اخراطها في صفوف القوات النظامية بالقوات المسلحة والشرطة والجمارك.

- بلغت نسبة الإناث في برامج التعليم العالي 71.6٪ من إجمالي الدارسين في الجامعات الحكومية و50.1٪ بالمائة من الدارسين في الجامعات والمعاهد الخاصة. وتبلغ نسبة الإناث الدارسات في مراحل ما بعد البكالوريوس 43٪ (الماجستير والدكتوراه) من إجمالي الدارسين في القطاع الخاص و62٪ في الجامعات الحكومية.

- إن العمر المتوقع للإناث عند الولادة 80 عاما، ووفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس بلغت بلغ 2.45 لكل 100 الف ولادة حية عام 2010، وأن نسبة الولادة التي تجري تحت إشراف طبي شامل بلغت 99.9٪ منذ عام 2008.